

4863 - التحذير من الإسبال للرجال وحكم لبس العمامة - نور

على الدرب

عبد العزيز بن باز

في سؤال اخير بعض الشباب هداهم الله يخلون من لبس الثوب القصير وغطاء الرأس كما كان يفعل الرسول صلى الله عليه فهل من كلمة توجهونها لشباب الامة الواجب على كل مسلم من الرجال - [00:00:00](#)

ان يحذر الخيلاء والاسبال وان يكون ثوبه الى كعب لا ينزل عن الكعب وليس في هذا خجل بل هذا هو السنة هذا المشروع ولكن الشياطين تزين للناس الباطل ونواب الشياطين كذلك - [00:00:19](#)

والا فالمشروع ان يكون ان تكون ثيابه الى الكعب وهذا هو المشروع وهذا هو نشر الرجال اما الاسبال فهو محرم ومن من التشبه بالنساء ايضا المرأة تثبت كسب زيادة لانها عورة وقدمها عورة - [00:00:40](#)

فلا يليق بالرجل ان يتشبه للمرأة والنبي عليه السلام يقول ما اسفل من الكعبين من الجار فهو في النار ويقول عليه الصلاة والسلام ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر الى يوم القيامة ولا يذكهم ولهم عذاب اليم. المسلم اثاره - [00:00:58](#)

ومنان فيما والمنفق سعته اخرجه مسلم في الصحيح فلا يجوز للمسلم ان يحيى ثيابه تحت كعبين بل يجب ان تكون ان يكون الحج كعب واذا رفعه الى نصف الساعة كان افضل - [00:01:16](#)

اما النساء فالواجب عليهن الاسبال يعني تغطت الاقدام سيدنا النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال توخي توخي شبرا فقال له بعض النساء اذا تبدو اقدامهن قالوا قيل ذراعا ولا زل على ذلك - [00:01:33](#)

ثمرة العورة تركي ملابسها ذراعا او اقل واما الرجل لا ليس له ان يرخي تحت فم رأس امره واسع ليس بعورة بالنسبة الى الرجل نعم ان جعل العمامة او طاقية اللي يسمونها طاغية - [00:01:53](#)

او الفترة المعروفة او جعله مكشوف فلا ملام واسع مثل ما شرع الله في في الاحرام من الرجل يلبس الرداء واليسار واذا اجي على رأس المجري في العادة من عمامة او كوفية او غترة او غير ذلك من المجري في العادة لا بأس - [00:02:12](#)

يلبس المعتاد بين قومه لا يشهد عن قومه يلبس الرجل المعتاد على رأسه فكان الة قومه غترة غترة اذا كانت عادة الامامة على الرأس المكورة على عمامة اذا كانت عاداتهم شيء اخر - [00:02:34](#)

شرعا لا بأس حتى لا يشد عنهم ولا يبيته عنهم جزاكم الله خيرا واحسن - [00:02:50](#)